



الحماية في قلب الأسرة

تُقدم هذه النشرة لمحة عامة عن قوانين المقاطعة الفدرالية وكيبك المتعلقة بالأسرة، الزواج، الطلاق، الكفالة، السلطة الأبوية والعنف الزوجي والأسري. المعلومات الواردة ليست شاملة ولا تشكل مرجعاً قانونياً. لمزيد من المعلومات يرجى الرجوع إلى الموارد التالية أو السعي للحصول على رأي مستشار قانوني.

www.educaloi.qc.ca
www.justice.gouv.qc.ca
www4.gouv.qc.ca

السلطة الأبوية في حالة الانفصال

في حالة الانفصال، كلا الوالدين يحتفظ بالسلطة الأبوية، بغض النظر عن شروط الاتفاق بشأن حضانة الأطفال. إذا لم يتفق الوالدان على قرار هام بخصوص أبنائهم، يمكن لأي من الوالدين أن يقدم طلباً لتسجيل خلافهم إلى القاضي، الذي سيقدر بالمصلحة الأفضل للأطفال.

القوانين المتعلقة بالعنف الزوجي والأسري

قوانين كيبك و كندا تحمي الناس من جميع أشكال الإساءة والعنف. هذه القوانين تنطبق على العلاقات الزوجية والأسرية، حتى داخل منزل العائلة. العنف الزوجي والأسري يعتبر جريمة يمكن أن تكون موضوع ملاحقة بموجب القانون الجنائي الكندي.

الجرام المتعلقة بالعنف البدني والجنسي:

- الاغتداء (باستخدام القوة لضرب أو جرح أحد) (ق.ق. ۲۶۵-۲۶۸)
- الخطف والحبس القسري (ق ۲۷۹)
- الاتجار بالأشخاص (ق.ق. ۲۷۹، ۲۸۱)
- اختطاف صغير السن (ق.ق. ۲۸۰-۲۸۳)
- القتل العمد - القتل والشروع في القتل، قتل الرضيع (ق.ق. ۲۲۹-۲۳۱)
- الاغتداء الجنسي (العلاقات الجنسية القسرية أو غير التوافقية) (ق.ق. ۲۷۳-۲۷۱)
- الجرائم الجنسية ضد الأطفال والشباب (ق.ق. ۱۵۱، ۱۵۲، ۱۵۳، ۱۵۵ و ۱۷۰-۱۷۲)
- المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال. (ق.ق. ۱۶۳، ۱)

الجرام المتعلقة بالإيذاء النفسي أو العاطفي (باستخدام كلمات أو أفعال

للسيطرة، لعزل، لتخويف أو لإذلال شخص ما):

- التحرش الجنائي ("المطاردة") (ق ۲۶۴)
- القيام بالتهديدات (ق ۱، ۲۶۴)
- القيام بمكالمات هاتفية مزعجة وغير لائقة (ق ۳۲۷)
- التعدي على ممتلكات الغير ليلاً (ق ۱۷۷)
- الأذية (ق ۴۳۰)

الجرام المتعلقة بالإهمال داخل الأسرة:

- الفشل في توفير ضروريات الحياة (ق ۲۱۵)
- التخلي عن طفل (ق ۲۱۸)
- الإهمال الجنائي (الذي يهدد صحة أو حياة شخص، أو قد يتسبب في إصابته أو وفاته) (ق ۲۱۹-۲۲۱)

الجرام المتعلقة بالشأن المالي داخل الأسرة:

- السرقة (ق.ق ۳۲۲-۳۲۸، ۳۳۰-۳۳۴)
- اختلاس المال (ق ۳۳۲)
- سرقة وتزوير بطاقات الائتمان (ق ۳۴۲)
- الابتزاز (ق ۳۴۶)
- التزوير (ق ۳۶۶)
- الاحتيال (ق ۳۸۰(۱))

النفقة

الهدف من النفقة هو تلبية الاحتياجات الأساسية للطفل والتعويض عن الصعوبات المالية التي يمكن أن تحدث بعد الانفصال. وفقاً للالتزام الذي يربط الناس من عائلة واحدة (الوالدان و الأبناء، المتزوجون أو الشركاء)، يمكن لأحد الزوجين مطالبة الآخر بالمبالغ اللازمة لمعيشته و معيشة الأطفال المعتمدين عليه (الغذاء والمسكن والملبس والرعاية الصحية، وما إلى ذلك). و يتم تحديد مبلغ النفقة بناء على الدخل.

حقوق الأطفال و السلطة الأبوية

في كندا، يتمتع الأطفال بذات الحماية مثل البالغين، بالإضافة إلى الحق في المساعدة والرعاية الخاصة، بالنظر لعدم استقلاليتهم و عرضتهم الأكبر للتأثر.

إن تحمل مسؤولية العناية و الصيانة و التربية و الإشراف اتجاه الطفل تعود في المقام الأول إلى والديه أو من يحل محلهم (قانون حماية الشباب، الفصل الثاني، المادة ۲، ۲).

السلطة الأبوية

السلطة الأبوية تعني مجمل التزامات و حقوق كل من الوالدين تجاه أبنائهم من يوم ولادتهم حتى سن البلوغ (۱۸ عاماً).

الأهل لديهم الالتزام والحق:

- في الحصول على حضانة أطفالهم.
- في الإشراف عليهم.
- في حمايتهم بدنياً و نفسياً.
- في السهر على أمنهم و صحتهم.
- في تربيتهم.
- في توفير الغذاء لهم، و صيانتهم.

يجب أن تمارس السلطة الأبوية مع احترام حسن الكيان الجسدي و النفسي للطفل. يجب أن تتخذ القرارات المتعلقة بالطفل لمصلحته الفضلى و باحترام لحقوقه (القانون المدني، المادة ۳۲- ۳۴).

إن التقصيرات الواضحة فيما يتعلق بمبادئ عناية و صيانة و حماية

الأطفال من طرف الوالدين أو من يحل محلهم يمكن أن تؤدي إلى تدخل إدارة خدمات حماية الأطفال. من بين التقصيرات التي يمكن أن تبرر مثل هذا التدخل: التخلي، الإهمال، سوء المعاملة النفسية، الاعتداء الجنسي، الإيذاء الجسدي و الحرمان من العناية عندما يكون الطفل يعاني من مشاكل صحية أو مشاكل سلوكية واضحة. تعتبر سلامة الطفل معرضة للخطر أيضاً إذا كان في سن التمدرس و لا يذهب إلى المدرسة أو إذا كان يترك مكان إقامته لفترة طويلة دون إذن (الهروب من المنزل).

حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين

يستند النظام القانوني الكندي على المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين (المادة ١ من القانون المدني). في كندا وكيبك، الرجال والنساء يتمتعون بنفس الحقوق والالتزامات بموجب القانون. بالإضافة إلى ذلك، يشكل القضاء على جميع أشكال التمييز القائم على أساس الجنس، والمشاركة السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية الكاملة للمرأة في المجتمع الكندي، أولوية وطنية.

الزواج

الأشخاص المتزوجين متساوون قانونياً في إطار العلاقة الزوجية. واستناداً إلى قوانين البلاد، لدى كل من الزوجين الحق في المشاركة على قدم المساواة في تنظيم وإدارة الأسرة، ولديهما نفس الحقوق والواجبات المتبادلة من حيث الاحترام والإخلاص والدعم والمساعدة. وجميع القرارات الهامة الأخرى المتعلقة بالأسرة. وإذا كان للزوجين أطفال، فإنهما يشتركان في السلطة الأبوية.

٥ شروط يجب أن تتحقق ليكون الزواج قانونياً في كيبك :

١. يجب ألا يقل عمر الزوجين عن ١٨ سنة (أو على الأقل ١٦ سنة بموافقة قانونية من الآباء أو الأوصياء). الزواج قبل سن ال ١٦ غير قانوني.
٢. الزواج مكون من شخصين. تعدد الأزواج والزوجات غير قانوني في كندا.
٣. المقبلون على الزواج ليسوا متزوجين قانونياً من شخص آخر.
٤. المقبلون على الزواج ليسوا على قرابة قوية (أب، أم، أخ، أخت، ابنة، ابن، جد، جدة).
٥. المقبلون على الزواج يعطون موافقتهم الحرة والواعية على الزواج. الزواج القسري ممنوع.

حتى يكون الزواج سارياً من الناحية القانونية، يجب أن تعطى الموافقة على الزواج علناً، أمام مشهر معترف به من طرف مدير الحالة المدنية، وبحضور اثنين من الشهود. ثم يجب أن يسجل الزواج لدى مسؤول الحالة المدنية.

العلاقة المدنية والعلاقة الفعلية لا تقتضيان نفس شروط الزواج. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على المراجع المقدمة.

الزواج في الخارج وزواج غير المقيمين في البلاد

بعض النظر عن مكان الزواج، الأزواج الذين يعيشون في كيبك يخضعون للقوانين المحلية لكيبك. من أجل أن يكون الزواج معترفاً به قانونياً في كيبك، يجب على الأشخاص الذين تزوجوا في الخارج أن يكون زواجهم صالحاً قانونياً، أي أنه يحقق شروط البلد الأجنبي الذي تزوجا فيه. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على الزواج أن يحترم شروط القانون المدني في كيبك، خاصةً فيما يتعلق بالسن القانوني للزواج و القرابة العائلية. من المفضل أن يتم تسجيل شهادات الزواج المحصل عليها في بلد أجنبي لدى سجل الحالة المدنية في كيبك.

الكفالة

تحت شروط معينة، يحق للمواطنين الكنديين والمقيمين الدائمين أن يقوموا بكفالة فرد من أفراد أسرته: الزوج أو الزوجة، الشريك أو الشريكة (بمعنى العلاقة من دون زواج قانوني)، الأبن أو الأطفال. مدة الكفالة هي 3 سنوات على الأقل، حتى عندما يتعلق الأمر بزوجين تم بينهما الطلاق خلال الكفالة. وتتوقف مدة التزام الكفيل على عمر المكفول وعلاقته بالكفيل.

في حال كفالة أحد أفراد أسرته، يلتزم الكفيل بتوفير احتياجاتهم الأساسية (الغذاء والكساء والسكن والاحتياجات الشخصية) طول فترة الكفالة. و يلتزم أيضاً بتوفير المعلومات والتوجيهات اللازمة لتسهيل إقامتهم في كيبك. رغم أن الكفلاء مسؤولون عن أقاربهم المكفولين، فإنهم ملزمون أيضاً باحترام حسن الكيان المادي والنفسي للمكفول، وفقاً للقوانين الكندية التي تنظم العلاقات بين الأشخاص عموماً وبين النساء والرجال خصوصاً.

في حالة تدهور العلاقة بين المكفول والكفيل، لا يمكن للكفيل أن يرحل المكفول من كندا أو أن يهدد بذلك. مسؤولو الهجرة فقط لديهم السلطة لترحيل شخص ما من كندا.

معظم الأزواج أو الشركاء المكفولين يخضعون لأحكام «الإقامة الدائمة الشريطة». وهذا يعني أن هو (هي) يجب أن يعيش مع كفيله لمدة سنتين على الأقل. إلا أنه، إذا انفصل الزوج(ة) أو الشريك(ة) المكفول عن كفيله بسبب العنف أو الإهمال من طرف الكفيل، يمكن للزوج(ة) أو الشريك(ة) أن يطلب إعفاء خاصاً من هذا الشرط، بالتدليل على حدوث سوء المعاملة وعلى تسببه في نهاية العلاقة. قد يكون هذا العنف موجهاً شخصياً للزوج(ة) أو الشريك(ة) المكفول أو لأطفاله أو لقراب آخرين في نفس المكان.

الطلاق والانفصال

ينتهي الزواج القانوني إما عن طريق الطلاق أو وفاة أحد الزوجين. كما يمكن إبطلال الزواج إذا لم يلبي جميع المتطلبات القانونية من قانون كيبك (مثل: السن القانوني والموافقة الحرة، وما إلى ذلك). لكي يتم الطلاق، فإن الزوج(ة) ليس بحاجة إلى موافقة الزوج(ة). إذا كان الشخص ذو دخل منخفض فإنه من الممكن أن يحق له الحصول على المساعدة القانونية لتغطية تكاليف المحامي. أما في حالة إذا ما اتفق الزوجان على الافتراق، فيمكنهما أن يطلبوا معاً الطلاق، مما يجعل سيرورة الطلاق أقل تعقيداً وكلفة. أسس الطلاق هي نفسها لكلا الزوجين. يجب أن يتم إثبات أحد الأسباب الثلاثة التالية لدى طلب الطلاق:

- الزوجان منفصلان منذ سنة على الأقل
- أحد الزوجين ارتكب الخيانة الزوجية

- واحد من الزوجين هو ضحية القسوة الجسدية أو العقلية على يد الطرف الآخر (العنف الزوجي).

حضانة الأطفال في حالة الانفصال أو الطلاق

عند الانفصال، كلا الوالدين يحتفظ بحق الحصول على حضانة طفلهما. في كيبك، القانون يقر بأن الأطفال يحتاجون إلى كلا الوالدين، ولا يفضل أحدهما على الآخر فيما يتعلق بحضانة الطفل. إذا لم يتفق الوالدان على حضانة الأطفال فإن القاضي سوف يقوم باتخاذ القرار، بناء على ظروف الأسرة وظروف كل من الوالدين وما هو أفضل لمصلحة الطفل.

فصل الممتلكات بعد الطلاق

أي شخص متزوج قانونياً (زوج أو زوجة) ومقيم في كيبك، يحق له حصة من ثروة الأسرة بعد الطلاق، بغض النظر عن ما إذا كان للزوجين أطفال أو لا. هذا يتضمن تقسيم قيمة الأصول الرئيسية الموجودة في كيبك والتي تشكلت أثناء الزواج. ويمكن أن تشمل: قيمة منزل العائلة، الأثاث، السيارات، المبالغ المتراكمة في صناديق التقاعد أو برامج مماثلة، الخ.

تقسيم الممتلكات غير المتضمنة في ثروة الأسرة (مثل: ميراث عائلي، الأصول الفردية المملوكة قبل الزواج، الأعمال التجارية التي يملكها أحد الزوجين، وما إلى ذلك) تخضع لقواعد نظام الزواج. حتى لو تم طلاق الزوجين في كيبك، فمن الممكن أن يُطبق نظام زواج أجنبي إذا كان الزواج قد حدث خارج كندا. قد تكون القواعد المتعلقة بأنظمة الزواج معقدة للغاية ويُنصح بشدة بطلب استشارة قانونية للحصول على مزيد من المعلومات.

القوانين المطبقة في حالة الطلاق في كيبك أو خارجه

ليس حتمياً أن يتم الاعتراف في كيبك بطلاق ممنوح في بلد أجنبي، كما ليس حتمياً أن يتم الاعتراف في الخارج بطلاق صادر عن كيبك. ومن المهم الحصول على الاستشارة القانونية للتحقق من أن مصالح كل من الزوجين محمية، خاصة إذا كان الطلاق يتم في ظروف خلافات حادة.

حتى لو تم الطلاق في بلد أجنبي، فإن قوانين كيبك بشأن حضانة الأطفال و ثروة العائلة تطبق إذا كان الأزواج والأطفال مقيمين في كيبك.

الفكرة المهم تأكيدها هي أن اختصاص المحاكم الأجنبية يتعلق فقط بأنظمة الزواج ولا يؤثر على وصاية الأطفال، والفصل بين الأصول في كيبك. ومع ذلك من المهم الانتباه إلى أنه: إذا ما سافر أحد الزوجين مع الطفل إلى بلد أجنبي بنية مبيتة لحرمان الوالد الآخر من طفلهما، فإن القانون الكندي لا يُطبق في البلدان الأجنبية، وقد يكون من الصعب جدا إعادة الطفل إلى كندا.